

التبيان في تفسير القرآن

(508) هو قوام الامر وملاكه، ويقال: هي حسنة القوام في اعتدالها، قال الحطيئة: طافت امامة بالركبان آونة * يا حسنها من قوام زان منتقبا (1) ثم زاد في وصفهم بأن قال " والذين لا يدعون مع الله الها آخر " يوجهون عبادتهم اليه " ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق " والنفس المحرمة هي نفس المسلم والمعاهد والمستثنى نفس الحربي، ومن يجب عليه القتل على وجه القود، والارتداد، والزنا مع الاحصان (ولايزنون) فالزنا هو الفجور بالمرأة في الفرج. ثم قال (ومن يفعل ذلك يلق أثاما) قال قوم: يلقي جزاء الاثام. وقال آخرون: الاثام العقاب، قال بلعا بن قيس الكنايني. جزى الله ابن عروة حيث أمسى * عقوقا والعقوق له أثام (2) أي عقاب، وقال ابن عمر، وقتادة: هو اسم واد في جهنم، وهو قول مجاهد وعكرمة. وقال اهل الوعيد: ان قوله (ومن يفعل ذلك) راجع إلى كل واحد من المعاصي المذكورة. وقال اهل الارجاع انما يرجع إلى جميعه، ويجوز - أن يكون راجعا - إلى الكفر وحده، لان الفسوق لا يستحق به العقاب الدائم والا لادى إلى اجتماع الاستحقاقين على وجه الدوام. وذلك خلاف الاجماع، لان الاحباط عندهم باطل، والكلام على ذلك استوفيناه في كتاب الاصول. ثم زاد في الوعيد، فقال (ومن يفعل ذلك يلق) جزاء اثامه ويضاعف له العذاب في كثرة الاجزاء لا انه يضاعف استحقاقه، لان الله تعالى لا يعاقب باكثر من المستحق، لان ذلك ظلم يتعالى الله عن ذلك. وقيل يضاعف عذابه على عذاب الدنيا، وبين تعالى أنه (يخلد) مع ذلك في النار (مهانا) مستخفا به. _____ (1) تفسير الطبري 19 / 23 (2) تفسير القرطبي 13 /